



سياسة الرقابة الداخلية وآليات الإشراف والمتابعة

الإصدار الأول: 9 / 2020 م





فقد أقر مجلس الإدارة بتاريخ 2020/9/15م سياسة الرقابة الداخلية وآليات الإشراف والمتابعة

و الهدف منها هو تأكيد التزام المؤسسة بالإجراءات واللوائح ومنهجية العمل الموضوعية مسبقا بهدف إضافة قيمة للمؤسسة وتحسين عملياتها. وهي تساعد في تحقيق اهداف المؤسسة من خلال اتباع اسلوب منهجي منظم لتقييم وتحسين فاعلية عمليات ادارة المخاطر والرقابة و الحوكمة.

1- النطاق والمهام:

إن نطاق عمل نشاط المراجعة الداخلية هو تحديد ما إذا كانت أنظمة واجراءات الرقابة وادارة المخاطر و الحوكمة للمؤسسة كما صممته وحددتها الادارة ، وافية وتعمل بطريقة تكفل ما يلي:

- تحديد المخاطر والتحكم بها بصورة مناسبة من خلال تحديد وتقييم المجالات الرئيسية التي تكون عرضة للمخاطر والمساهمة في تطوير وتحسين نظم الرقابة المتعلقة بها .
- حدوث التواصل اللازم مع مجموعات الحوكمة المختلفة .
- كون المعلومات المالية والادارية والتشغيلية دقيقة وموثوقة ومتاحة في الوقت المناسب .
- تطابق التقارير الداخلية والخارجية.
- تطابق اعمال الموظفين وتصرفاتهم مع السياسات والمعايير والاجراءات والقوانين والانظمة النافذة، من خلال التأكد من وجود معايير محددة ومعتمدة من الإدارة العليا تؤكد وتضمن بدرجة معقولة تحقيق الأهداف الموضوعية.

2- أصناف الرقابة الداخلية:

أ. الرقابة الإدارية:

وهي تشتمل على خطة التنظيم والوسائل والإجراءات المختصة بصفة أساسية لتحقيق أكبر كفاءة إنتاجية ممكنة وضمان تحقيق السياسات الإدارية ومنها:

- صلاحية توقيع اتفاقيات البرامج والمشاريع بعد الحصول على الموافقات اللازمة من قبل أصحاب الصلاحية وفق ما ورد في جدول الصلاحيات المالية وبعد مراجعة العقود والاتفاقيات من قبل الشؤون المالية والقانونية يقوم المدير التنفيذي للمؤسسة بتمثيلها في توقيع تلك العقود والاتفاقيات الخاضعة لهذه السياسة.
- تأمين الموارد بصورة اقتصادية ، واستخدامها بكفاءة وحمايتها كافية من خلال تقييم كفاءة استخدام الموارد البشرية والمالية في المؤسسة، وتقييم وسائل حماية الأصول والتأكد من كفايتها وفعاليتها.
- تحقيق البرامج والخطط والاهداف .
- تقديم التوصيات لتحسين وتطوير الإجراءات والضوابط المنظمة للعمل لتحسين صورة المؤسسة و ربحيتها واجراءات الرقابة فيها، كذلك الإبلاغ بشأن هذه الفرص إلى المستوى الاداري المناسب .



ب. الرقابة المحاسبية:

كافة الإجراءات الهادفة إلى تحقيق اختيار دقة البيانات المثبتة بالدفاتر والحسابات بهدف حماية أصول المؤسسة ومنها :

- الصرف من الإيرادات المخصصة للمؤسسة الخيرية وفقاً لجدول الصلاحيات المالية المعتمدة.
- ضوابط العمل بالصلاحيات المالية المعنية ببرامج المنح وبرامج الاستثمار الاجتماعي وفق ما يقره مجلس الإدارة.
- التأكد من عدم صرف أي مبالغ خارج مجالات المؤسسة الخيرية.
- أن تتوافق المبالغ المصروفة مع التوجهات الاستراتيجية للمؤسسة.
- التأكد من نشر ومشاركة التوجهات الاستراتيجية مع جميع أصحاب المصلحة داخل وخارج المؤسسة.

